.

محمد قال اخبرنا اسرائيل بن يونس قال حدثنا عبد الاعلى الثعلبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي ا عنهما قال كنت عنده فأتاه رجل فقال انى اسلمت الى رجل في طعام الف درهم فقضاني نصف مال فبعته بالف درهم واتيته اتقاضاه وقد غلا الطعام فقال خذ مني خمسمائة درهم فقال ربحت واخذت هذا المعروف .

محمد قال اخبرنا خالد بن عبد ا عن يزيد بن أبي زياد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي ا عنهما في رجل اسلف عشرين درهما في طعام فلم يجد عنده طعاما الا بعشرة دراهم فأخذ بعشرة دراهم طعاما واخذ عشرة دراهم فقال ذلك المعروف وا اعلم & باب الرجل يسلف في حنطة كورة كذا وكذا & .

محمد قال قال أبو حنيفة من اسلم في حنطة شامية فلا بأس ان يأخذ